

Federal Transport Authority – Land and Maritime Circular

Ref: 112/2016 / 1691
Date: 17/4/2016

To: Classifications Societies recognized by FTA,
To: All UAE Flag Vessels Ship Owners, and Ship Management Companies
To: FTA Flag State Inspectors/Surveyors and Customers Service Administration.

Subject: Implementation and enforcement of the term "to the Satisfaction of the Administration" in the IMO International Maritime Conventions/Instruments.

In the context of the FTA/Maritime Transport Sector procedure to rectify the observation of the IMO Mock Audit on UAE in 2014, in accordance with the corrective actions, FTA adopted and documented internal procedure and guidance related to interpretation of some IMO conventions requirement where the term "to the Satisfaction of the Administration" is applied.

This circular is intended to clarify how the FTA / Maritime Sector and Inspection Department, is dealing with the term "to the Satisfaction of the Administration" as follows:

1. Each separate case is handled according to the guidance provided by Administration's hierarchy or recommendations of technical meetings held by FTA competent personnel as foreseen by national legislation and/or RO's authorization agreement.
2. Any decision relating to the term "to the Satisfaction of the Administration" to be considered after consulting with the following:
 - Supervision of new building
 - Ship-owner justifications case by case.
 - RO explanations and recommendations.
3. In all cases, a final decisions established by FTA concerning any interpretation for any requirement under the term "to the Satisfaction of the Administration" shall be in conformity with and will not go technically below any requirements and standards of applicable IMO conventions/instruments and guidelines.

Therefore, all concerned in maritime sector, UAE Flag Vessels Ship Owners, Operators and ship management companies, FTA Flag State Inspectors/Surveyors and customer service administration shall implement and comply with the above explanation.

Yours sincerely,


Hessa Al Malek
Executive Director
Maritime Transport Sector
Federal Transport Authority – Land & Maritime

United Arab Emirates
الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية
دولة الإمارات العربية المتحدة

تعميم من الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية

المرجع: 2016/113

تاريخ: 2016/4/17

إلى: جميع هيئات تصنيف السفن المعتمدة من الهيئة في دولة الإمارات العربية المتحدة.
إلى: جميع مالكي السفن المسجلة تحت العلم الإماراتي.
إلى: جميع المفتشين المعنيين والعاملين في إدارة تفتيش السفن وإدارة خدمات المتعاملين.

الموضوع: تفعيل وتطبيق متطلبات الاتفاقيات البحرية الدولية الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية بشأن تعامل الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية مع مصطلح "قناة الإدارة" المنصوص عليه في الاتفاقيات.

في سياق الإجراءات التصحيحية التي تعمل عليها الهيئة / قطاع النقل البحري للملاحة الواردة في تقرير التدقيق التحريبي على الدولة من قبل مدققي المنظمة البحرية الدولية في العام 2014، تم اعتماد الهيئة لمنهجية تطوير وتوثيق وتقديم الإرشادات بشأن تفسير بعض المتطلبات في الاتفاقيات البحرية الدولية الواردة تحت مصطلح "قناة الإدارة" "To the Satisfaction of the Administration" حيث تم اعتماد تفسير محدد لهذا المصطلح موضحاً أنه بموجب هذا التعميم حول كيفية تعامل الهيئة/ قطاع النقل البحري/إدارة التفتيش والرقابة مع مصطلح "قناة الإدارة" على النحو التالي:


1. التعامل بكل حالة من الحالات المذكورة في الاتفاقيات البحرية الدولية بإصدار القرار الإداري من الهيئة اعتماداً على التوصية الصادرة عن الاجتماعات الفنية من قبل الأشخاص المؤهلين طبقاً لمرتببات التشريعات البحرية الوطنية و/أو اتفاقيات التفويض المبرمة بين الهيئة وهيئات التصنيف.
2. أي قرار يتعلق بمصطلح "قناة الإدارة" يتم دراسته والتشاور به قبل اتخاذ كقرار من قبل الهيئة وعلى النحو التالي:

- التشاور مع المشرفين على بناء السفينة الجديدة التي ستحمل العلم الإماراتي.
- تبريرات مالك السفينة لكل حالة بحالتها للسفن الموجودة.
- تفسيرات وتوصيات هيئة التصنيف المعتمدة من الهيئة لتصنيف السفينة.

3. اصدار اي قرار نهائي بخصوص تفسير المتطلب من الهيئة يشترط بان تكون جميع الحالات والقرارات المتخذة بشأن تفسير مصطلح "قناعة الإدارة" المنصوص عليها في أي اتفاقية لا تقل عن مستوى المتطلبات الفنية والمعايير الواردة في تلك الاتفاقيات او الخطوط التوجيهية الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية ذات الصلة.

وعليه فانه على المعنيين في قطاع النقل البحري في الدولة ومالكي السفن الإماراتية من هيئات تصنيف السفن والمفتشين والموظفين في مختلف الإدارات ذات الصلة التقيد التام والعمل بمضمونه بالتنسيق مع ادارة قطاع النقل البحري في الهيئة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام


المهندسة حصة بنت احمد ال مالك
المدير التنفيذي لقطاع النقل البحري